



مجلة كلية التربية للعلوم الانسانية

مجلة علمية فصلية محكمة تصدرها كلية
التربية للعلوم الانسانية - جامعة ذي قار

ISSN:2707-5672

المجلد (12) العدد (2) 2022

جامعة ذي قار – كلية التربية للعلوم الانسانية- مجلة كلية التربية للعلوم الانسانية

Vol (12) No.(2) 2022

✉ educationhumanities1@gmail.com
<https://iasj.net/iasj/journal/366/about>
utjedh@utq.edu.iq

هيئة التحرير			
أ.د انعام قاسم خفيف رئيس هيئة التحرير		ا.م.د احمد عبد الكاظم لجلاج مدير التحرير	
ت	الاسم	الجامعة	الاختصاص
1	أ.د. سعد علي زاير	جامعة بغداد	طرائق تدريس
2	أ.د. مصطفى لطيف عارف	جامعة ذي قار	اللغة العربية
3	أ.د. حيدر حسن اليعقوبي	جامعة كربلاء	علم النفس
4	أ.د. عماد ابراهيم داود	جامعة ذي قار	اللغة الانكليزية
5	أ.د. صلاح الدين احمد	جامعة عمان	علم النفس
6	أ.د. حسام الدين جاد الرب احمد	جامعة اسيوط	الجغرافية
7	أ.د. عثمان برهومي	جامعة صفاقس/تونس	التاريخ
8	أ.م.د. حيدر عبد الجليل عبد الحسين	جامعة ذي قار	التاريخ
9	أ.د. فاضل عبد الزهرة مزعل	جامعة البصرة	ارشاد تربوي
10	أ.م. انتصار سكر خيون	جامعة ذي قار	الجغرافية
الاشراف اللغوي			
م.د اسعد رزاق يوسف		اللغة العربية	
م.د حسن كاظم حسن		اللغة الانجليزية	
ادارة النظام الالكتروني: محمد كاظم			
الاخراج الفني: م. علي سلمان الشويلي			

المحتويات

ت	اسم الباحث و عنوان البحث
1	نمذجة العلاقات السببية بين الانفعالات الاكاديمية (السارة وغير السارة) المصاحبة للتعليم الإلكتروني لدى طلبة المرحلة الاعدادية م.د. ابراهيم خليل عيدان الجارالله
2	الشعراء الرواد العراقيون نقادًا للغة الشعر الحر م.م. نغم عدنان ناجي أ.د. علي حسين جلود
3	القرآنيّة التوافقية في شعر مهدي النّهيري 1 م.م. عبد الأمير دلي مجباس 2- أ.د. أحمد رضا حيدر يان شهري 3- أ.م.د. يحيى حسن خضير
4	التحولات الفكرية والتوجهات السياسية عند بدر شاكر السياب م . د سلمان رشيد محمد الهلالي
5	قضية الكردية في بيانات حزب البعث والحزب الشيوعي (السرية والعلنية) 1968-1973 (دراسة وثائقية) م . د . مناف جاسب محمد علي
6	شعرية الانزياح في شعر الجواهري م. د. جواد هادي حسين الفضلي
7	الاتجاه الاجتماعي في دراسات الأمثال العربية الحديثة أ.د. عباس جخيور سدخان م.م. وسام مهدي أحمد
8	البعد المكاني للنمو السكاني وتأثيره على المعيار المستدام للمناطق الخضراء في مركز مدينة الناصرية أ.د. حسن جبار هميم سعود خمات صكبان

9	أثر عمليات التجوية على الطرق البرية في محافظة ذي قار أ . د سرحان نعيم الخفاجي - ابتهاج حامد حسن
10	معاني المدن العراقية الكبرى في معجم البلدان م.م. محمد قاسم فرحان
11	المشاركة السياسية للأمة عند العلامة الشيخ محمد مهدي الآصفي دراسة فقهية ا.م.د. رعد كاظم كاكه الله
12	لغة النُّقْد في التُّرَاث الأدبي كِتَابُ (الْوَشْي المَرْقُوم في حَلِّ المَنْظُوم) لضياء الدين بن الأثير (ت637هـ) أنموذجاً م.د. صباح حسن عبيد التميمي
13	موقف الأحزاب السياسية العراقية من القضايا الدولية في العهد الملكي م . م . أبازر راضي كريدي العامري
14	طرق المعرفة الاجــــرائية وعلاقتها بمهارات ما وراء الذاكرة م. فاطمة عادل داخل
15	القلق من المستقبل وعلاقته باتخاذ القرار لدى طلبة المرحلة الإعدادية م . د علي رسن شندوخ
16	أسلوب التعظيم في التعبير القرآني/ دراسة دلالية م. د . خالد خضير عباس
17	المقدس التاريخي وأثره في تصدع الظاهرة النقدية للاستشراق مقاربات في كتابات النقد الإسلامية أ.م. د شهيد كريم محمد
18	العلاقات البريطانية - الليبية من الاحتلال الايطالي لنهاية الحرب العالمية الاولى (1911 - 1918) م.م. فلاح علي دليل
19	روايات سالم حميد وخطاب التفكيك ومظاهر التجريب م.د. مسار غازي شناوه

المهدية وأحداثها الداخلية والخارجية في عهد عبد الله المهدي الفاطمي 303-322هـ / 915-933م ا.م. د. علي فيصل عبد النبي العامري	20
موجّهات التّلقّي النصّيّة في الخطاب التّفسيري "مواهب الرحمن اختياراً ا.د. حسين علي عبد الحسين الدخيلي د. علياء حميد الغرابي	21
العلاقات التجارية الأمريكية غير الرسمية مع الاتحاد السوفيتي 1922-1933 ا.م.د. حيدر سلام لازم عزيز	22
الأنا المنكسرة ونسق التعويض في (ما ينقص شاعراً) لعمر الدليمي أ.م.د. حسين علي جبار القاصد	23
التوزيع المكاني للمرائب في محافظة ذي قار لعام 2020-2021 م. م علي عبد الكريم جواد الحجامي	24
شجاعة الرسول (ص) عند شعراء صدر الإسلام م.د. وضاح حسن خضر الحديدي	25
الأبعاد الجغرافية لظاهرة الهجرة الداخلية للسكان في محافظات الفرات الأوسط للمدة 2003 - 2020 م. د. حسام صبار هادي الزيايدي	26
رواية الحفيدة الأمريكية، دراسة في النقد الايديولوجي م. د. واثق حسن مجهول الحساوي	27
العلاقات الأمريكية - الألبانية 1912 - 1939 م. محمد عبود مهاوش	28

رينيه معوض ودوره السياسي في لبنان (1925 - 1989) م.د.قاسم جباري لطيف زاحم المرشدي	29
Misordered Words: A Study in Iraqi EFL Learners' Written Production م. رانية عدنان عزيز م. وفاء حسين جبر التميمي	30
Supporting Communicative Approach Using YouTube to Teach the Apology Strategies to Secondary School Students: An Experimental Study م.م. امال صبار جليد م.م. احمد ابراهيم الطيف	31
The Contextual Uses of the Impoliteness in Ernst Hemingway's <i>The Snow of Kilimanjaro</i> Sahab Salih Fenjan	32
A Discourse Analysis of Sectarian Discourse on Some Selected News Websites Asst. Prof. Saddam Salim Hmood	33
Translation Students Mistakes in translating commonly used English sentences and phrases into Arabic (comparing graduates of the scientific branch with graduates of literary branch) م.م. شهلاء خالد جاسم	34

المشاركة السياسية للأمة عند العلامة الشيخ محمد مهدي الآصفي

دراسة فقهية

The political participation of the nation according to Allamah Asfi, a jurisprudential study

Dr. Raad k. kakaalah

ا.م.د. رعد كاظم كاكه الله

قسم الشريعة- كلية العلوم الإسلامية- جامعة ذي قار- ذي قار- العراق

Sharia department- college of islamices- university of Thi Qar-
Thi Qar- Iraq

الكلمات المفتاحية: المشاركة السياسية، الأمة، دراسة فقهية

Keywords: Political participation, jurisprudence study Nation,
ahmedasd@gmail.com

Abstract

The religious reference represents the institution capable of giving perceptions and interpretations of religion, it is a real extension of the role of the prophets and imams who are infallible in their understanding of sharia and their attitude in the face of the challenges facing Islam and their ability to find legislation towards emerging issues and emergency problems .

On the other hand, sheikh Al-Alama al-Asefi's approach is based on the rooting of the concept and the term circulating through his vision and study of the Holy Quran, the thought of the al-Asefi mark is based on foundation and rooting, based on his ijtihad ability and his knowledge of the need of Islamic thought from visions And ideas that correspond to the Islamic approach, and rooting for its harmony with the ideology of Islam and its principles and that the contemporary of the islamic movement since it belonged to it at the beginning of the second decade of its life, and being a pioneer and leader of it later, made it a view of its movement and march and oriented For the way it dealt

with the major issues of Islam, his writing about the Islamic movement was understandable to all its details and familiar with all the problems surrounding it and the negatives that accompanied it, a study produced by a diligent scientist who wrote in many fields of thought, philosophy, jurisprudence and economics .

الخلاصة

تمثل المرجعية الدينية المؤسسة القادرة على اعطاء التصورات والتفسيرات للدين فهي تعد امتداداً حقيقياً لدور الانبياء والائمة المعصومين (عليهم السلام) في فهمهم للشريعة وموقفهم بوجه التحديات التي تواجه الاسلام وقدرتهم على ايجاد التشريعات تجاه القضايا المستجدة والمشاكل الطارئة ، ويعد الفقهاء الامة الاسلامية ووحدتها مقصداً شرعياً يلتقي عنده التشريع الاسلامي وفلسفته ؛ ولهذا تكون الوحدة العقدية للامة ودورها في المشاركة السياسية نابعاً من صميم التشريع الاسلامي ومنسجماً مع اهداف ومقاصد التشريع الاسلامي وفلسفته هذا من جهة ومن جهة اخرى انماز منهج الشيخ العلامة الآصفي بأنه يقوم على التأصيل للمفهوم والمصطلح المتداول من خلال رؤيته ودراسته للقران الكريم ، فالفكر لدى العلامة الآصفي قائم على التأسيس والتأصيل ، تأسيساً نابعاً من قدرته الاجتهادية ومعرفته لحاجة الفكر الإسلامي من رؤى وأفكار تتوافق مع المنهج الإسلامي ، وتأصيلاً لانسجامه مع فكر الإسلام ومبادئه وان معاصرة العلامة الآصفي للحركة الإسلامية منذ ان انتمى لها وهو في بداية العقد الثاني من عمره ، وكونه رائداً وقائداً لها فيما بعد، جعلته منظرًا لحركتها ومسيرتها وموجهاً لأسلوب تعاطيها مع قضايا الإسلام الكبرى فكانت كتابته عن الحركة الإسلامية مستوعبة لكل تفاصيلها ومطلعة على كل المشاكل التي تحيط بها والسلبيات التي رافقتها ، دراسة انتجها عالم مجتهد كتب في مجالات عديدة من الفكر والفلسفة والفقه والاقتصاد

تمهيد:

تمثل المرجعية الدينية المؤسسة القادرة على اعطاء التصورات والتفسيرات للدين فهي تعد امتداداً حقيقياً لدور الانبياء والائمة المعصومين عليهم السلام في فهمهم للشريعة وموقفهم بوجه التحديات التي تواجه الاسلام وقدرتهم على ايجاد التشريعات تجاه القضايا المستجدة والمشاكل الطارئة ، ويعد الفقهاء الامة الاسلامية ووحدتها مقصداً شرعياً يلتقي عنده التشريع

الاسلامي وفلسفته ؛ ولهذا تكون الوحدة العقدية للامة ودورها في المشاركة السياسية نابعا من صميم التشريع الاسلامي ومنسجما مع اهداف ومقاصد التشريع الاسلامي وفلسفته هذا من جهة

ومن جهة اخرى امتاز منهج الشيخ العلامة الآصفي انه يقوم على التأصيل للمفهوم والمصطلح المتداول من خلال رؤيته ودراسته للقران الكريم ،فالفكر لدى العلامة الآصفي قائم على التأسيس والتأصيل ،تأسيساً نابعاً من قدرته الاجتهادية ومعرفته لحاجة الفكر الإسلامي من رؤى وأفكار تتوافق مع المنهج الإسلامي ،وتأصيلاً لانسجامه مع فكر الإسلام ومبادئه ؛ فنراه يؤسس لرؤيته للجهاد ولرد الشبهات القائلة ان الإسلام يكره الآخرين على تقبل الفكر الإسلامي ومبادئه من خلال معرفته لنزول الآيات القرآنية الدالة على الجهاد ليقرر ان الإسلام أراد بالجهاد دفاعاً عن فكره ومبادئه ،وان الردع وسيلة اتخذها الإسلام ليحافظ على كيانه ودولته ، فهو يرى هناك ست مراحل مَرَّ التشريع للجهاد خلالها مراعاة للظروف وقدرة المسلمين (1). كما انه يؤسس لدور الإنسانية ووحدة الامة واختلافها من خلال رؤيته للقران الكريم وطرحه للأدوار التي مرت بها البشرية على الأرض (2)، كل هذا يدل على ان العلامة الآصفي في فكره يمثل الاصاله والعمق والاستيعاب

ثم ان معاصرة العلامة الآصفي للحركة الإسلامية منذ ان انتمى لها وهو في بداية العقد الثاني من عمره ، وكونه رائدا وقائدا لها فيما بعد ، جعلته منظرا لحركتها ومسيرتها وموجهاً لأسلوب تعاطيها مع قضايا الإسلام الكبرى ؛فكانت كتابته عن الحركة الإسلامية مستوعبة لكل تفاصيلها ومطلعة على كل المشاكل التي تحيط بها والسلبيات التي رافقتها ،دراسة انتجها عالم مجتهد كتب في مجالات عديدة من الفكر والفلسفة والفقه والاقتصاد ،فهو حينما ينظر للحركة الإسلامية يرسم رؤاه الفكرية والاجتهادية ليخط لها منهجا يتوافق مع مشروعاتها وينهض بواقعها .
والامة الإسلامية مجال عمل الحركة الإسلامية فهي تسعى الى توجيه هذه الامة نحو هدفها المتمثل بوعي رسالة الإسلام والتمكن من تحقيق سلطته وحاكميته على الأرض

(1) ينظر : محمد مهدي الآصفي ، الجهاد ، المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ الآصفي ، ج 5 ، ص 31-40.

(2) ينظر : محمد مهدي الآصفي ، سنة التعميم في القرآن ، في رحاب القرآن (8) (طهران ، المشرق للثقافة والنشر ، 1424هـ-2003م) ، ص 213

مما ينبغي ذكره هنا ان كلمة الامة جاءت في القرآن الكريم بصورة مفردة في اكثر من 50 موردا ،واستعملت في القرآن الكريم على عدة معاني منها، الوقت والحين والامام الذي يهدي الى الخير والطريقة المتبعة والجماعة من الناس مطلقا او على دين واحد وقد أورد اللغويون آيات قرآنية لكل هذه المعاني⁽¹⁾

ونريد بالامة في هذا البحث هي المجتمع الإسلامي القائم على وحدة العقيدة الإسلامية ، فالامة في المفهوم الإسلامي يشترك في تكوينها عامل الدين فقط ، بخلاف مفهومها في القانون الدستوري الوضعي والذي تداخلت عوامل عديدة في إنشائها مثل الدين ، واللغة ، والجنس ، ووحدة المصالح والأهداف ، فضلاً عن أن القانون الدستوري يشترط أن يكون الشعب يعيش في اقليم واحد ،في حين لا يرى الإسلام ذلك ،فالمهم اعتناق الأمة الإسلام وان تعددت مواقع مواطنهم فضلاً عن اختلافها في اللون والجنس واللغة⁽²⁾.

وقد جاءت الدراسة على بحثين ،تناول المبحث الأول (التأصيل لمفهوم الامة عند العلامة الآصفي) وتطرق المبحث الثاني الى (المشاركة السياسية للامة عند العلامة الآصفي) وختمت الدراسة بخاتمة تناولت اهم النتائج .

المبحث الأول :التأصيل لمفهوم الامة عند العلامة الآصفي :

ان التأصيل لمفهوم الامة عند العلامة الآصفي يمكن القول فيه انه جاء على محاور عدة تشكل مجموعها رؤية كاملة عن الامة منها:

المحور الأول : صيرورة وتكوين الامة الإسلامية الواحدة:

يرى العلامة الآصفي ان الامة الإسلامية أرادها القرآن ان تكون واحدة وليس أمما شتى

بدليل قوله تعالى وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُوا الْمَوْتِينَ:52

وقوله تعالى (إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ) الانبياء : 92

(1)ابن منظور ،لسان العرب 1/131-135،ابن فارس/معجم مقاييس اللغة 1/21

(2) ينظر : عبد الغني بسيوني عبد الله ، نظرية الدولة في الإسلام ، ص24 ، وينظر: عبد الرحمن خليفة ، في علم السياسة الاسلامي ، ص258-ص259.

فالأمة الواحدة هي الجماعة الإسلامية التي لها عقيدة واحدة وشريعة واحدة وهدف واحد ؛ وعليه يكون الوعاء والمضمون العقدي لهذه الأمة واحد وتسييرها شريعة ورسالة واحدة وتسعى الى تحقيق هدف واحد . فهو يرى ان صيرورة وحدة الأمة تكمن في محتواها العقدي ومسارها التشريعي و هدفها ،فالعلامة الآصفي يرى ان هذه الوحدة التي يؤكدها القرآن الكريم هي وحدة حضارية وسياسية معا؛ الوحدة الحضارية في الفكر والثقافة والأعراف والضوابط والتراث والتاريخ ،والوحدة السياسية تكون في القيادة السياسية والموقف السياسي والقرار السياسي والفعل السياسي⁽¹⁾

ولتوضيح هذا المطلب يرى العلامة الآصفي ان وحدة الأمة على المستوى العقدي وما يتبع ويلزم هذا المحتوى العقدي من القيم الفكرية والثقافية والأعراف ومسار تشريعي ضمن الاطار العقدي والمبادئ العامة والخطوط الرئيسة للشريعة الإسلامية هو امر مفروغ منه وتحصيل حاصل وانما يريد الإسلام ان تكون الأمة الإسلامية واحدة في موقفها السياسي وقيادتها السياسية ولذا يعد الشيخ الآصفي وحدة الأمة دليلا على الوحدة السياسية والقرار السياسي فهو يقول "ان وحدة العقيدة مفروضة في الأمة، ومن دونها لا تكون الأمة امة فلا بد ان تكون الوحدة في شيء اخر غير العقيدة ،والا فلا تكون هي امتنا والقرآن يقول (إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ) أ ولا معنى للوحدة ان لم تكن في العقيدة ،الا ان تكون في البنية السياسية للأمة ،فيكون معنى وحدة الأمة هي وحدتها في الكيان السياسي ،ووحدة الكيان السياسي بوحدة الأمة والسيادة لامحالة⁽²⁾

وعليه؛ يرى ان وحدة الأمة في موقفها السياسي هو الأصل في تكوين الموقف السياسي والعمل السياسي ،وان تشتت القرار السياسي وتعدد الأنظمة السياسية لا ينسجم مع الوحدة السياسية التي دعا اليها القرآن الكريم بل يرى ان التعددية في النظام السياسي والولاية والسيادة من ابرز مظاهر الاختلاف والصراع بين المسلمين ؛واذا كان الدين الإسلامي يريد الوحدة السياسية لا يمكن ان يقبل التعددية السياسية في السيادة والنظام السياسي

(1) ينظر :محمد مهدي الآصفي ،علاقة الحركة الإسلامية بولاية الامر،(الطبعة الأولى،1418هـ-قم)،ص66

(2)المجموعة الكاملة ،ج5ص687

ولهذا يقرر العلامة الآصفي ان الوحدة السياسية للامة دليل على وحدة الموقف السياسي والقرار السياسي ووحدة النظام السياسي⁽¹⁾

ومن هنا يمكن ان تعد الوحدة السياسية للامة مقصداً مهماً وغاية تتجه نحوها كل التشريعات؛ وان الموقف التشريعي الذي يمس كيان هذه الامة ووحدتها يعد امراً منافياً لهذا المقصد ومخالفاً لثوابت الإسلام العامة

فضلاً عن أن دليل وحدة الامة السياسية يحاول ان يؤصل الشيخ الآصفي لوحدة الموقف السياسي بالكثير من الأدلة الاجتهادية والفقهائية ليحدد الحكم الاولي الشرعي من التعددية السياسية ليصل الى اثبات ان الحكم الاولي في المسألة هو وحدة الموقف السياسي والقيادة السياسية

لكن مع تأسيسه للحكم الأولي فهو يعطي للظروف الدولية والمعادلات السياسية الحاكمة على العالم ، وبروز التصنيف الوطني ، والقومي ، والإقليمي للعالم الإسلامي مما يجعلنا نتقبل تعدد النظام السياسي والقرار السياسي بحكم الضرورة السياسية على مستوى العنوان الثانوي الطارئ فيكون الحكم الثانوي هو تعدد النظام السياسي ، وهذا الحكم مرتبط بالعنوان الثانوي (الضرورة السياسية) من حيث الزمان ، والمكان ، وكمية الحكم ، وكيفيته سعة وضيقاً

ولذا يوجب اذا اقتضت الضرورة قيام دولتين ونظامين اسلاميين في العالم مع امكان وجود سيادة واحدة وولاية تحكم النظامين ويمارس كل نظام السيادة (الحكم الذاتي) في الجانب الاداري والقضائي والتشريعي⁽²⁾

وعلى ضوء هذا المفهوم القرآني الذي جاءت به الآيات القرآنية كقوله تعالى (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ) آل عمران: ١١٠ وقوله تعالى (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) آل عمران: ١٠٤ يحاول الشيخ الآصفي ان يحدد معالم وخصائص هذه الامة الواحدة وهي عبارة عن:⁽³⁾

1- طاعة الامة للقيم والمبادئ الاسلامية :

ان طاعة الامة يمكن ان نحدد لها مسارين مهمين:

(1) ينظر: المصدر السابق

(2) ينظر: المجموعة الكاملة ، ج5 ص702 ومابعده

(3) ينظر: محمد مهدي الآصفي ، الامة الواحدة والموقف من الفتنة الطائفية (مجمع اهل البيت -العراق) ، 60-61

المسار الأول : المجال التشريعي

هذا المسار يتكأ على محتوى الامة العقدي، واقتران العقيدة بالعمل، وفي ضوء هذا تكون الامة الإسلامية امة عاملة برسالتها، ويكون مسارها التشريعي في مجالات الحياة المختلفة الاقتصادية، والسياسية منطلقاً من الرسالة الإسلامية التي أرادها الله ان تكون خالدة، ومستوعبة لجميع المجالات، وقادرة على إيجاد الحلول للمشاكل المستجدة ولذا يقرر العلامة الآصفي أنّ الاطار التشريعي المنسجم مع رسالة الإسلام هو مجال عمل الامة الإسلامية، وأنّ السعي الى إيجاد تشريعات من خارج هذا الاطار التشريعي أو عزل المسار العبادي للامة عن باقي مجالاتها السياسية، والاجتماعية هو خروج عن وحدة الامة، وطريق لإنهاء وحدتها، وتفريقها. وهذا الامر أكدته الآيات القرآنية التي دعت الى طاعة الله ورسوله؛ فطاعة الرسول بما هو مخبر عن الله وناقل لشريعته تمثل ابرز معالم الانقياد، والتسليم، وهذا الانقياد لا يتم الا ان يكون المجال التشريعي واشتراع القوانين منسجماً ومتوافقاً مع ما أرادته الله ورسوله يقول الله تعالى (إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) النور 51 وغيرها من الآيات القرآنية التي اشارت الى ذلك⁽¹⁾

المسار الثاني : المجال السياسي:

ينطلق الشيخ الآصفي من الآيات القرآنية التي دعت الى طاعة الله وطاعة الرسول معا كقوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) النساء : 59 وقوله تعالى (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ) أ النور: 54 (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ لتأسيس المجال السياسي لطاعة الامة فهو يرى أنّ الطاعة الاولى الواردة في الآيات القرآنية المتقدمة غير الطاعة الثانية، وان طاعة الرسول هي من طاعة الله ولا معنى لإعادتها مرة ثانية ،

(1)الحجرات :14 والنساء:13

ولا تكون للتأكيد بل هذه الآيات القرآنية تريد أن تؤسس لمجال آخر من الطاعة ؛فكما أنّ الرسول يطاع بما هو مخبر لوحي الله فهو عليه

افضل الصلوات يجب ان يطاع في المجالات الاخرى لكونه حاكماً وقائداً للامة ،فالآيات القرآنية اشارت الى الطاعة الاولى (طاعة الله) وهذه الطاعة تخص الاحكام الثابتة التي نطق بها الكتاب والسنة في حين أنّ الطاعة الثانية(طاعة الرسول) هي الطاعة للرسول ولأولياء الامور من بعده ،وهذه الطاعة تكمن في الامور السياسية والادارية التي تتطلبها ، وتقتضيها الضرورات السياسية ،والادارية ،والاقتصادية (1)

2-الدعوة الى الله والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الصلاة :

تقوم وحدة الأمة الإسلامية على دعوتها الى الله مما يعني انزال المحتوى العقيدي للامة الى مستوى الفعل والعمل لتكون رسالة الامة قائمة على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ليكون منهاج الامة ورسالتها رسالة السلام ، وإشاعة المعروف ،والمحبة ،و الخير، واحلال الطمأنينة ،والامن في المجتمع الإسلامي ،وقد قرر القرآن الكريم هذا المعلم للامة الإسلامية وأوكل اليها مهمة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وجعلها من اهم خصائصها وسماتها وهذا ما دلت عليه الآيات المتقدمة من سورة ال عمران (2)؛ حتى عدت وظيفة ومهمة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الأصل الشرعي لولاية (الحسبة) في الاسلام (3)

3-التفاهم والتعاون والتعااض والتواصي بالحق والصبر فيما بينهم :

وهذا يعني ان وحدة الامة تكون بالانسجام والتواصل بين أبناء الامة الإسلامية ؛فوحدها لا تكون بوجود الاتفاق والاتحاد في الأمور كلها ؛فسنة الاختلاف جعلها الله بين افراد هذه الامة كما تشير اليها الآيات القرآنية كما في قوله تعالى (وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ جَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) المائدة: 48 وقوله تعالى (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ جَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ) هود: ١١٨ وقوله تعالى (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا

(1)نظر:المجموعة الكاملة ،ج5ص690 وينظر السلام في الإسلام ص 36ومابعدھا

(2)اية 104و110

(3)وينظر السلام في الإسلام ص52 وينظر في رجا ب القرآن 224/7

الَّذِينَ أُوتُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَعِيًّا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (البقرة: ٢١٣)

وهذا الترابط والتفاهم بين الامة الاسلامية هو ما يسميه الشيخ الآصفي الولاء ويصفه بانه النسيج الالهي الذي يجمع اسرة التوحيد على وجه الارض وعلى امتداد التاريخ، وهذه العلاقة هي التي تحفظ وحدة الامة المسلمة وتماسكها (1)

وان هذا الاختلاف ناتج عن تعدد المصالح واختلاف القابليات وتباين مستوى النظر والفهم للقضايا الدينية والسياسية؛ فيكون الحوار ومناقشة الآراء وتبادل الأفكار طريقا للتكامل ومنهجاً لإنضاج الرأي في كل المواقف التي تتطلب ان يكون للأمة شأن فيها وعليه؛ فان منهج الخلاف وإيجاد الشقاق والفرقة هو منهج يفت من عضد الدولة الإسلامية فوحدة قرار الامة الإسلامية كفيل بسد الطريق امام العدو والقوى الكبرى التي تريد تمزيق الامة الإسلامية وتفريقها .

ومن هنا فالعلامة الآصفي يرى ان الفتنة الطائفية وتعدد القرار السياسي تهدد كيان الامة الإسلامية الواحد وتجعله ضعيفاً خائراً غير قادر على الصمود امام مخططات أعداء الامة الإسلامية(2).

المحور الثاني: الترابط بين وحدة الامة وتحقيق الهدف

يرى العلامة الآصفي رحمه الله ان للامة الإسلامية مشروعاً كبيراً، وهو انهاء النفوذ الإستكباري في العالم الإسلامي سياسياً، واقتصادياً، وثقافياً، وعسكرياً، وأسلمة الأنظمة الحاكمة تبعاً لإرادة الامة الإسلامية (3) فهو يرى ان تحقيق الامة الإسلامية لإرادتها ووحدتها لا يكون الا بإنهاء نفوذ الاستكبار العالمي وجعل أنظمة الحكم في البلاد الإسلامية تابعة لإرادة الامة ، ويذهب رحمه

(1) ينظر :علاقة الحركة الاسلامية بولاية الامر ص46-47

(2) ينظر :الامة الواحدة والموقف من الفتنة الطائفية :9

(3) ينظر :الامة الواحدة والموقف من الفتنة الطائفية :11

الله ان الفتنة الطائفية تشكل تهديداً حقيقياً للمشروع السياسي للامة، وان تحقيق هذا المشروع والنهوض به لا يكون الا في أجواء التعاون والتآزر والتعامل المشترك والموقف الواحد بين المسلمين⁽¹⁾ بل عد الشيخ الآصفي أنّ مكافحة الفتنة، والسعي الى التفاهم، والتعاون بين أبناء الامة الإسلامية من الثوابت السياسية، والحضارية، والاقتصادية، ولهذا يرى أنّ هذا التفاهم، والتعاقد يدخل في صيرورة، وتكوين الامة الواحدة، ويتوقف عليه انتصار الامة في المعترك السياسي، والحضاري، والثقافي، والعسكري⁽²⁾ ويقرر العلامة الآصفي ان اهم العناصر لتحقيق وحدة الامة ومواجهة الفتنة الطائفية والانتصار عليها هي:⁽³⁾

1- الوعي والخطاب

2- اللقاء والحوار

3- العمل المشترك

المحور الثالث: الجانب العبادي ووحدة الامة

يرى العلامة الآصفي أنّ مظهر وحدة الامة يتجلى في الجانب العبادي الذي أراده الله سبحانه وتعالى مصداقاً لوحدة الامة الإسلامية، وقوتها فهو يرى أنّ مواقف الحج من الميقات، والطواف، والتوجه نحو قبله واحدة؛ فمظهر الامة الواحدة يتجلى بأروع مظاهره في الحج؛ لأنه يمثل اسقاطاً للفوارق وملء الفواصل، والفجوات، والوقوف بموقف واحد في وقت واحد وأنّ مشاهد الحج الكبرى من الميقات، والطواف، والقبلة، والوقوف في عرفة كلها تجليات لهذه الوحدة للامة التي أرادها الله⁽⁴⁾ وكذلك الصلاة التي يودها المسلمون بحركات موحدة واوراق محددة وغيرها من العبادات الأخرى تبين ان المسار التشريعي للعبادات أراد ان يجسد وحدة هذه الامة ويبرز قوتها وتماسكها

⁽¹⁾ ينظر: المصدر نفسه: 12.

⁽²⁾ ينظر: المصدر نفسه: 37.

⁽³⁾ ينظر: تجليات الامة الواحدة في مشاهد الحج، (رسالة الثقلين العدد 67 السنة 17 خريف 1432 هـ-2010م)

ص، 84 وما بعدها

⁽⁴⁾ ينظر: الامة الواحدة في رحاب البيت الحرام، (الطبعة الأولى /2016، دار المعارف الحكيمة، لبنان)، ص11-

المحور الرابع: وحدة الامة بين الشرعية والواقع

يرى العلامة الآصفي ان هناك تصادماً وتناقضاً بين قضيتين لاشك في تحققهما وهما: (1)
الأولى (القضية الشرعية) : لقد دلت الآيات المتقدمة وغيرها من الأدلة (2) على وحدة الامة وهذه حقيقة من حقائق الوحي وأن هذه الوحدة تكون بوحدة الولاء والبراءة ؛فعدت تعدد الولاء تتعدد الامة ولا تبقى الامة واحدة ،ولا يمكن فصل القيادة السياسية ،والنظام السياسي عن مسألة الولاء

الثانية (القضية الواقعية) :قيام أنظمة متعددة في البلاد الإسلامية وأغلب هذه الأنظمة غير صالحة ،وغير منتخبة من الناس ،وانما تفرض بأساليب عسكرية ،او تفرضها أنظمة عالمية وتفرض طاعتها والالتزام بها بالعنف والتجهيل الإعلامي

ويقرر الشيخ الآصفي موقفه الفقهي من هذه المسألة بان الحكم الأولي الثابت في الشريعة الإسلامية في كيفية التعامل مع الأنظمة الظالمة والفاصلة هي عدم الركون اليها استناداً للآية الكريمة (وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ) هود:113

وعدم الركون هذا والذي تضمنت معناه آيات أخرى (3) يكون تطبيقه من خلال امرين: (4)
الامر الأول : وجوب النهي عن المنكر، وإزالة المنكر ،وتغييره، ومكافحته حتى لو تطلب ذلك إراقة الدماء ،وتحمل المتاعب
الامر الثاني : اجتناب الفتن الاجتماعية التي تؤدي الى اراقة الدماء وانتهاك الاعراض واضرار الناس

والامر ان يدخلان في باب التزام وكل منهما مطلق بمعنى :ان النهي عن المنكر يجب حتى لو تطلب اراقة الدماء ،تجنب الفتن الاجتماعية يجب حتى في موضع النهي عن المنكر ،وهذان الحكمان المطلقان المتخالفان يجتمعان في مورد الانكار على الحكام الظالمين

(1) ينظر : تجليات الامة الواحدة في مشاهد الحج ،ص85-88 و الامة الواحدة والموقف من الفتنة الطائفية ص87-92

(2) ينظر : المجموعة الكاملة ج5ص690

(3) النساء:60 والشعراء 150-151 والانسنتن:24

(4) ينظر : المجموعة الكاملة ج5ص816 وما بعدها وينظر محمد مهدي الآصفي ،فقه المقاومة (المباني الفقهية للمقاومة) ص7 وما بعدها

والاتجاه الاصولي لتقرير الحكم في مثل هذا المورد يكون بتقيد اطلاق احدهما ويكون ذلك بعد تشخيص الأهم من المهم فيقيد المهم ويبقى الأهم على اطلاقه
لذا يرى الشيخ الآصفي أنّ الامر المهم في هذه المسألة هو تشخيص الأهم من المهم ،وهذا التشخيص متغير من حال الى حال ،ومن حاكم الى حاكم ،ومن مجتمع الى مجتمع آخر ؛فلا يمكن إعطاء أحكام ثابتة في مثل هذه المسائل
ويصل العلامة الآصفي الى أنّ الموقف من هذه الجدلية يحدده الفقه الإسلامي في ثلاثة مواقف:

الموقف الأول: النهي عن اسناد هذه الأنظمة وتحريم التعاون معها
الموقف الثاني: الامر بمعايشة الواقع السياسي والاجتماعي وعلى ضوء ذلك يجوز الدخول في مؤسسات الدولة الخدمية والاستفادة منها
الموقف الثالث: العمل على تحويل الواقع الفاسد الى نظام صالح وقيادة صالحة وقوانين وتشريعات صالحة وهذا الموقف يختلف من مجتمع لآخر فقد يكون عن طريق ثورة مسلحة او يكون بالوسائل الثقافية والتبليغية او يكون بالوسائل الديمقراطية الحديثة

المبحث الثاني: المشاركة السياسية للامة عند العلامة الآصفي:
يمكننا القول ان هناك دوراً سياسياً للامة يعزز مركزها السياسي ،ويتوافق مع الموقف الشرعي للامة الإسلامية ،وبمتابعة ما كتبه الشيخ العلامة الآصفي وتبناه من رؤى، وأفكار حول المشاركة السياسية ،والموقف السياسي لها يمكن القول إنّ هذا الدور السياسي اتخذ عنده ابعاداً متعددة منها :

البعد الأول : الامة ووجوب إقامة الدولة الإسلامية:
ويتضح دور الامة في هذا البعد بان العلامة الآصفي يرى ان الدولة ضرورة في حياة الناس ؛من توفير الخدمات الضرورية ،وحل الخلافات والزام الناس بحدود القانون ،وتوفير الامن الاجتماعي وان كل هذه المهام تنهض بها الدولة هذا من جهة .

ومن جهة أخرى يرى العلامة الآصفي حرمة الركون الى دولة الظالمين ولهذا نراه يستعرض الأدلة على وجوب إقامة الدولة الإسلامية من القرآن لكریم، والسنة، والعقل والاجماع مما يعزز الحاجة الضرورية للدولة التي استقل بمعرفتها العقل البشري⁽¹⁾، وهذا الوجوب لإقامة الدولة يراه العلامة الآصفي متوجه للأمة الإسلامية، فهي المسؤولة عن إقامة الدولة الإسلامية⁽²⁾ لذا نراه يقول "والطريقة الطبيعية لتنفيذ مثل هذه الاحكام (اجراء الحدود الشرعية والقضاء وقيادة القتال)والخطابات الموجهة الى المجتمع من حيث المجموع هو التنفيذ المركزي لهذه الخطابات، وذلك بقيام ولي الامر وجهاز الحكم المركزي بتنفيذ مثل هذه الأوامر⁽³⁾

وهذا يعني مسؤولية إقامة الدولة الإسلامية مرتبطة بالأمة وعليها امتثال هذا الواجب المتعلق بها

البعد الثاني : الامة وتحقيق السلطة الفعلية للحاكم الإسلامي

يرى العلامة الآصفي أن أدلة ولاية الفقيه تفيد ان المؤهل لإدارة الدولة الإسلامية هو الفقيه وان هذه الأدلة تجعل الفقيه مؤهلاً لا منصباً وان يكون (كل حاكم فقيه) هو التفسير المقبول لأدلة ولاية الفقيه بعد ان يناقش القائلين بانها تفيد النصب ومفادها يكون (كل فقيه حاكم) وان هذا الأدلة لا تصمد امام المناقشة ثبوتاً وإثباتاً⁽⁴⁾ مما يعني ان الأدلة الشرعية والعقلية الدالة على ولاية الفقيه العامة تفيد ان الفقيه هو المؤهل لإدارة الدولة الإسلامية وتتوقف فعلية سلطته وتنجزها على مبايعة الامة له

لذا نراه اعطى للبيعة قيمتها التكريمية، والتشريعية؛ فهو يرى البيعة بمعنى الميثاق والعهد على الطاعة مع الله، وتظهر قيمتها التكريمية لأن الله كرم الانسان وجعله مختاراً فطلب منه الانقياد، والتسليم لمنهجه عن إرادة واختيار، ووعي وقناعة، والقناعة هي أساس الاختيار

(¹) ينظر :محمد مهدي الآصفي، ولاية الامر (الطبعة الأولى، المركز العالمي للبحوث والعلم الإسلامي، 1995)

ص، 26-51

(²) ينظر :ولاية الامر، ص 16-17

(³) المجموعة الكاملة ج 5 ص 551

(⁴) ينظر :ولاية الامر، ص 67-72

والاختيار خصلة القناعة⁽¹⁾ وكذلك يعطي سماحته للبيعة قيمتها التشريعية؛ فهو يذهب في الاتجاه الفقهي القائل بأن البيعة شرط للوجوب ولا يراها بأنها تأكيد، وتوثيق للإمامة، والطاعة؛ لأنه يرى أن نصب الامام وسلطته تأتي بالبيعة لا قبلها، وكذلك لم يرتض الرأي القائل بأن البيعة شرط للواجب

ويتأكد دور الامة على ضوء ما يتبناه الشيخ الآصفي من رؤيته لأدلة ولاية الفقيه من خلال البيعة والانتخاب؛ فأدلة ولاية الفقيه تفيد (التأهيل) لا (النصب) وان الشارع اعتمد أسلوب العقلاء في عصر الغيبة القائم على البيعة، والانتخاب، ولذا يرى أن العلاقة القائمة بين البيعة والطاعة كالعلاقة القائمة بين المقدمة والوجوب لا (الوجود)، فتكون البيعة هي الطريقة الشرعية لإنشاء الولاية، وفعالية السلطة، وبها تجب الطاعة على الامة، وتنعقد الامامة، والسيادة لولي الامر، والحاكم الإسلامي وقبل البيعة لا ولاية للإمام، ولا طاعة على الامة⁽²⁾

ويقرر الشيخ الاصفى أن هناك صورة أصيلة تعد بمثابة الأصل في البيعة التي تحقق فعالية السلطة للحاكم وتنجزها وأخرى بديلة الصورة الاصلية للبيعة:

وهذه الصورة هي بيعة جميع المسلمين مما يعني حصول اجماع المسلمين على البيعة؛ فالأصل هو اجماع المسلمين واتفاقهم على مبايعة الشخص المؤهل للحاكمية الا ان هذا الأصل لا يكاد ان يتحقق عادة فلا يكاد يتفق المسلمون على حاكم او إمام فهذا الأصل هو من النادر الذي بحكم المعدوم وعليه؛ تكون الأدلة على البيعة وانتخاب الحاكم تنصرف الى الصورة البديلة، وهذا البديل فيه ثلاثة احتمالات:

الأول: اهمال البيعة ومن ثم إهمال أمر الحكومة والسلطة وهذا حرام قطعاً

الثاني : اعتماد رأي اقلية وترك رأي الأكثرية وهو قبيح

الثالث: اعتماد رأي الأكثرية وطرح رأي الأقلية وهو الاحتمال المعقول

(1) المجموعة الكاملة ج5ص635

(2) ينظر: ولاية الامر، ص91 ومدخل الى دراسة نص الغدير (الطبعة الأولى، مركز الغدير للدراسات الإسلامية،

1417هـ-1997م) ص 73-74

وعليه؛ تكون بيعة الأكثرية هي الصورة البديلة الشرعية عن بيعة اجماع المسلمين، وبيعة الأكثرية تتم عن طريق احد صورتين:

الأولى : الانتخاب المباشر من قبل أكثرية الامة لرئيس الدولة والحاكم الشرعي
الثانية: الانتخاب غير المباشر ويكون بانتخاب هيئة من الخبراء من ذوي الرأي والمعرفة من قبل الامة وهذه الهيئة تتولى اختيار الحاكم ورئيس الدولة⁽¹⁾

وعليه؛ فالأمة هي التي تجعل السلطة فعلية للمؤهل لإدارة الدولة الإسلامية ورئاستها
البعد الثالث: الامة ودورها في المجال التنفيذي :

ان رئيس الدولة والحاكم للمسلمين يستند في إدارة الدولة الإسلامية الى الامة :فهو ملزم باستشارة المسلمين فيما يهمهم ويرتبط بمصالحهم من أمور الدولة في قضايا الحرب والسلم، وشؤون الأمن ،والاقتصاد ،والعمران ،وغير ذلك ،وأن أقرب الطرق لتحقيق هذه المشورة ،وتفعيلها هو أن تقوم الامة بانتخاب مجلسٍ للشورى بالطرق المألوفة ممن تتوافر فيهم شروط الشورى من الفهم ،والخبرة ،والنصح ،والعقل ،والتقوى⁽²⁾

يرى العلامة الآصفي وجوب الشورى على الحاكم الشرعي، ورئيس الدولة، وان كان معصوما ؛لذا يذهب الى ان الايات القرآنية التي تناولت مبدأ الشورى⁽³⁾ تفيد وجوب الشورى لان الامر الوارد في قوله تعالى (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ) آل عمران: 159
ظاهر في الوجوب ، ولا توجد قرينة صارفة تصرفه الى الاستحباب، وتوجيه الخطاب الى رسول الله في هذه الآية لا يمنع من شمول الخطاب لعامة المسلمين مالم يرد دليل على تخصيص النبي بالخطاب ؛لأن الأصل في الخطابات القرآنية الموجهة الى رسول الله هو الشمول لعامة المسلمين مالم يرد دليل على التخصيص ؛لضرورة اشتراك المسلمين مع النبي في التكاليف الا ما ثبت خلافه بالتخصيص⁽³³⁾

⁽¹⁾ ينظر :المجموعة الكاملة ج5ص660

⁽²⁾ ينظر :ولاية الامر ،ص163

⁽³⁾ آل عمران:159 والشورة:36-39

والعلامة الأصفى وإن كان يرى أنّ رئيس الدولة غير ملزم بأخذ نتيجة الشورى، وأنّ الإلزام بالشورى إلزام طريقي لكن تكمن أهمية الشورى في التعرف على وجهات النظر، ومناقشة الأفكار، وهذه بحد ذاتها لها قيمة كبيرة في توجيه الدولة في المجالات السياسية، والإدارية، والاقتصادية، والعسكرية، وتسديد قراراتها، نعم يبقى القرار بيد رئيس الدولة، وولي الأمر وله أن يعزم على الرأي الذي يختاره⁽¹⁾.

ولأهمية الشورى ودورها في الدولة الإسلامية والتي تمنح الأمة حقها في المشاركة السياسية من اختيار الحاكم وتوجيهه لاتحدد الشريعة طريقة محددة لإقامة الشورى، وترك الإسلام طريقة اقامتها، واختيار أعضاء الشورى، ومنهج عملهم الى الحياة السياسية المستجدة، ومقتضيات الزمان، والمكان، وطبيعة المشاكل التي تواجهها الدولة الإسلامية⁽²⁾ وعلية؛ فالأمة لها دور في توجيه سياسة وإدارة البلد في مجالات متعددة اعتماداً على الشورى البعد الرابع : دور الأمة في المجال التشريعي

إنّ مهمة التشريع في عصر غياب المعصوم هي مهمة تعاضدية بين الفقيه، والأمة؛ وذلك لأنّ صياغة تشريعات مهمة اجتهادية لا يمارسها إلا الفقيه؛ لأنّها اجتهاد، واستنباط للحكم الشرعي لكن هذه المهمة لا يمكن أن ينهض بها الفقيه لوحده؛ لأنّ احتياجات الحياة، وتطوراتها المتسارعة تجعل الخوض في تفاصيل القضايا السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية صعباً امام الفقيه لذا فهو بحاجة الى مجالس شوروية تخصصية قادرة على تشخيص المشاكل، وتهيأة الحلول المناسبة بحيث تكون التشريعات متوافقة مع طبيعة المشكلة، ويكون عمل هذه المجالس اعتماداً على مبدأ الشورى التي يراه العلامة الأصفى ملزماً للحاكم الإسلامي وإن كان فقيهاً⁽³⁾ وعليه فالأمة لها دور في المجال التشريعي من خلال المجالس الشورية التخصصية التي تمثل الأمة

البعد الخامس : دور الأمة في المجال الرقابي

(1) ينظر: ولاية الأمر، ص168

(2) ينظر: المجموعة الكاملة ح5 ص875

(3) ينظر: ولاية الأمر، ص164

يتحدد هذا الدور للأمة من خلال مراقبة الحاكم الإسلامي، ورئيس الدولة، وبإمكان الأمة أن تختار جهة دستورية مثل مجلس النواب أو غيره وتمنحها حق مراقبة الحاكم، ورئيس الدولة، وإبداء النصح له عند تجاوزه ما مسموح به شرعاً، أو قانوناً، أو اتخاذ قرار العزل إن استوجب الأمر⁽¹⁾، ويقول العلامة الآصفي بهذا الصدد: ((فلا تستقيم أمور الدولة من دون وجود جهاز واسع مهمته الرقابة على شؤون الدولة، وأعمال المسؤولين، والموظفين في الدولة، وتحري المخالفات، والتجاوزات التي تقع في دائرة أجهزة الدولة وفي أوساط المجتمع))⁽²⁾.

الخاتمة :

وبعد هذا الجولة البحثية المختصرة يمكننا القول اننا توصلنا الى نتائج منها:

- 1- ان الامة الاسلامية امة واحدة تكون عوامل صيرورتها وتكوينها كياناً واحداً هي نفسها عوامل تحقيق هدفها وغاياتها، وان لهذه الامة الواحد خصائص وسمات نابغة من وحدة العقيدة والرسالة والهدف
- 2- ان هناك اشكالية قائمة بين وحدة الامة بوصفها قضية شرعية وبين تعدد واقع الامة الى امم متعددة على المستوى السياسي وارتباطها بالدول الاستكبارية، وطريقة تشكل هذه الدول البعيد عن رغبة الامة ويطرح العلامة الآصفي حلولاً متوافقة مع الموقف الشرعي لحل هذه الاشكالية
- 3- يرى العلامة الآصفي ان هناك دوراً مهماً للأمة على المستوى السياسي من دورها في اقامة الدولة الاسلامية، وتمكين المؤهل من تفعيل سلطته السياسية ودورها في توجيه سياسة الدولة في المجالات المختلفة ودورها في المجال التشريعي والرقابي

(¹) ينظر: ولاية الامر، ص194

(2) محمد مهدي الآصفي، السلام في الإسلام، ط1، (نشر رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية، 1417هـ-1997م)، ص51.

المصادر:

القرآن الكريم

1. الامة الواحدة في رحاب البيت الحرام ، محمد مهدي الآصفي (الطبعة الأولى /2016، دار المعارف الحكيمة ،لبنان)
2. الامة الواحدة والموقف من الفتنة الطائفية ،محمد مهدي الآصفي ، (مجمع اهل البيت -العراق)
3. الجهاد ،محمد مهدي الآصفي ، المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ الآصفي ، المجلد الخامس ،مكتب الاعلام الاسلامي،ط1،1421هـ
4. رسالة الثقلين العدد 67السنة 17 خريف 1432هـ-2010م)
5. السلام في الإسلام محمد مهدي الآصفي (الطبعة الاولى ، نشر رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية ، 1417هـ-1997م)
6. سنة التعميم في القرآن محمد مهدي الآصفي ، في رحاب القرآن (8) (طهران ، المشرق للثقافة والنشر ،
7. علاقة الحركة الإسلامية بولاية الامر محمد مهدي الآصفي (الطبعة الأولى،1418هـ-قم)
8. في علم السياسة الإسلامي عبد الرحمن خليفة(دار المعرفة الجامعية ، 1990.
9. فقه المقاومة(المباني الفقهية للمقاومة)،محمد مهدي الاصفي (النجف ،مطبعة مجمع اهل البيت ،الطبعة الثانية ،2011م)
10. لسان العرب ،جمال الدين ابن منظور،(الطبعة الأولى ،قم ، نشر أدب الحوزة ، 1405هـ-1424هـ-2003م)
11. مدخل الى دراسة نص الغدير ، محمد مهدي الآصفي (الطبعة الأولى ،مركز الغدير للدراسات الإسلامية ، 1417هـ-1997م)
12. نظرية الدولة في الإسلام ،عبد الغني عبد الله ، بسيوني ،بيروت ، الدار الجامعية ، 1986م.
13. ولاية الامر محمد مهدي الآصفي ، (الطبعة الأولى ،المركز العالمي للبحوث والعليم الإسلامي ، ، ، 1416هـ/ 1995م.